مشايخ هذا الزمان فيأخذون على المريد العهد وعليه حقوق
الناس في العرض والمال فلا يحصل له نتاج في الطريق حتى لو كان
ذلك الشيخ من اكابر الاولياء لانقدر نسميه في طريق اهل الله
خطوة الا ان طهره قبل ذلك من بقية حقوق الناس وكذلك
يجب على كل شيخ جاءه مريد يطلب منه العهد ان يسأله هل سبق
لك عهد مع احد غيري من المشايخ فان قال لا نعم فيقول له اهل
مات ام لا فان كان مات فيأخذ عليه العهد وان كان حيا وهو عالم
بالطريق واخذ عليه العهد كان غاشا لعباد الله تعالى تنبيه
آخر كما ان الدخول في عهد شيخ قبل الرضا المخصوص سعد للفتح كذلك
الدخول في عهد شيخ قبل التوبة الصادقة من سائر الذنوب
الظاهرة والباطنة وقبل احكام مقام الزهد سعد للفتح فاعلم
ذلك ومنه العزامن العقد والعقد لانهما سعد ان عن الله تعالى
والفرق بينهما كما قال بعضهم ان العقد هو ربط القلب على الخيانة
والغدر والخديعة والعقد شدة الربط على ذلك ومنه العزامن
اضافة المذمومات الى الحق سبحانه دون اضافتها الى ما
النفس لما في ذلك من سوء الادب مع الله تعالى وقد قالوا من لم
يضف الى نفسه الافعال المذمومة هلك في دينه من حيث
لا يشعر ومن كلام سيدي علي الخواص اضافة المذمومات الى الحق
سبحانه علم الخلق والتفقه هو تحصيل الحاصل واحكام التكليف
انما هي دائرة مع نسب المكلفين لانه الباب الذي يؤاخذون
منه فتعلم ان الادب اضافة المذموم الى النفس واضافة المحمود
الى الحق سبحانه وتعالى ومنه العزامن التهاون في صلاة الجماعة
لما في التهاون فيها اي بالجماعة من الخسران النسبي ومن كلام بعضهم

اذا رايتم

اذا رايتم الرجل يتهاون بصلاة الجماعة فلا تعيبوا به وقد كان
السلف الصالح يعزون انفسهم سبعة ايام اذا فاتت احدهم
صلاة الجماعة وثلاثة ايام اذا فاتتهم تكبيرة الاحرام ويقولون
ذنب عجلت عقوبته ووقع ان بعضهم خرج الى حائط له فرجع
وقد صلى الناس صلاة العصر فقال انا لله وانا اليه راجعون فاتتني
الجماعة اشهدكم ان حائطي على المساكين صدقة وقال ابن عمر الغوارير
لم تكن تفوتني صلاة الجماعة قتل لي ضيق فتشغلني بسببه عن
صلاة العشاء في الجماعة ثم خرجت الى المسجد لاصلي فيه مع الناس
فاذا المساجد غلقت فرجعت وانا حزين على فوات الجماعة فقلت
ورد في الخبر ان صلاة الجماعة تزيد على صلاة الفذ بسبع وعشرين
درجة فصليت العشا سبعا وعشرين مرة ثم نمت فرايت كاني على فرسي
مع قوم على خيل وهم امامي وانا اركض فرسي خلفهم فلا التفتهم
فالتفت الي واحد منهم وقال لي لاتتعب فرسك فلست تلحقنا
قلت ولم ذلك يا اخي قال لانا صلينا العشا في جماعة وانت قد
صليت وحدك وقال سيدي ابو مدين التلمساني انما فضلت صلاة
الجماعة على صلاة الفذ لانه يكتب لكل عبد من صلاته ما حضر فيها
ويرجى بما غفل فيه فيكتب من صلاة عشرها ومن صلاة تسعها
ومن صلاة ثمنها ومن صلاة سبعها الى غير ذلك فيرتفع للجميع
صلاة واحدة من تكملة الاجزا بعضها ببعض فيعيد الله بركة الاجتماع
والحضور على الجماعة فيكتب لكل واحد صلاة كاملة قلت وعلى هذا
من صلى فقد او غفل في صلاته فصلاته باطلة ولعل من هنا حمل بعض الائمة
الجماعة في الصلوات الخمس فرض عين والله اعلم ومنه العزامن التهاون
في القيام لاهل الفضل لما فيه من رائحة الكبر عليهم والاستخفاف بهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)